وإذ تؤكد انه ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة أن تراعي تماماً الإمكانيات التي تتيحها الوكالات المتخصصة وسائر المؤسسات والبرامج الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالدراسات والمعلومات عن نزع السلاح ،

وإذ تؤكد مرة أخرى العلاقة الوثيقة بين الأمور المتعلقة بالأمن الدولي ونزع السلاح ، والاهتمام بالتعاون الوثيق بين وحدات الأمانة العامة التي تتناولها ،

واقتناعاً منها بأنه ينبغي الاستفادة بفعالية بكل السبل الممكنة في خدمة قضية منع نشوب الحرب ولاسيما الحرب النووية ، وتحقيق نزع السلاح ،

وإذ تعيد كذلك تأكيد وجود صلة وثيقة بين نزع السلاح والتنمية ،

واقتناعاً منها بأن نزع السلاح سيساهم على المدى الطويل في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الفعّالة لجميع الدول ، وخاصة البلدان النامية ، وذلك بالمساهمة في تقليل التفاوتات الاقتصادية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد على أساس العدالة والإنصاف والتعاون ، وفي حلّ المشاكل العالمية الأخرى ،

واقتناعاً منها أيضاً بأن هناك علاقة وثيقة بين تنمية التعاون الدولي في مختلف الميادين ، مثل التجارة والتنمية الاقتصادية والحماية البيئية والصحة ، ومنع نشوب الحرب ولاسيما الحرب النووية ، وبين تحقيق الحد من الأسلحة ونزع السلاح ،

وإذ تعيد تأكيد دعوتها إلى الوكالات المتخصصة ذات الصلة بأن تكثف أنشطتها في مجالات اختصاصها ، لنشر معلومات عن النتائج المترتبة على سباق التسلح ،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بمختلف الأنشطة التي تقوم بها منظمات ووكالات الأمم المتحدة في إطار الحملة العالمية لنزع السلاح ،

وإذ تثني على تقرير منظمة الصحة العالمية المعنون « آثار الحرب النووية على الصحة والخدمات الصحية » ، وكذلك على الجهود المناسبة التي اضطلعت بها الوكالات المتخصصة الأخرى ،

١ ـ **تدعو** الوكالات المتخصصة والمؤسسات والبرامج الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة إلى أن تزيد من توسيع مساهمتها ، في مجالات اختصاصها ، في خدمة قضية الحد من الأسلحة ونزع السلاح ؛

٢ ـ **تعيد تأكيد** ضرورة كفالة التنسيق الدائم للأنشطة المضطلع بها في ميدان نزع السلاح من جانب مختلف كيانات الأمم المتحدة ؛

٣ ـ **تدعو** الوكالات المتخصصة والمؤسسات والبرامج الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة إلى أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقارير عما اضطلعت به من أنشطة تنفيذاً لهذا القرار ؛

٤ ـ **توصي** الأمين العام للأمم المتحدة بأن يدرج ضمن جدول أعمال اجتماعاته الدورية مع الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة بنداً يتصل بنزع السلاح يشترك في النظر فيه وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح ؛

٥ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين بنداً بعنوان « مساهمة الوكالات المتخصصة والمؤسسات والبرامج الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة في خدمة قضية الحد من الأسلحة ونزع السلاح » .

الجلسة العامة ١٠٣
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٨٩/٣٨ ـ تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراريها ١٠٢/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و١١٨/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن البند المعنون « استعراض تنفيذ الإعلان المتعلق بتعزيز الأمن الدولي » ،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية تعزيز السلم والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط والآثار الناجمة عن ذلك فيما يتعلق بالسلم والأمن الدوليين ؛

وإذ تلاحظ الأحكام المتعلقة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، الموقعة في هلسنكي في ١ آب/أغسطس ١٩٧٥ ، وإلى أحكام وثيقتي اختتام اجتماعي ممثلي الدول التي اشتركت في مؤتمر هلسنكي ، اللذين عقدا في بلغراد في الفترة من ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧ إلى ٨ آذار/مارس ١٩٧٨ ، وفي مدريد في الفترة من ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تلاحظ الإعلانات الصادرة عن الاجتماعات المتعاقبة لبلدان عدم الانحياز بشأن منطقة البحر الأبيض المتوسط ، وما أصدرته بلدان منفردة من إعلانات رسمية بشأن السلم والأمن في هذه المنطقة وما قدمته من مساهمات في تحقيقها ،

وإذ تحيط علماً بالتقرير المرحلي للأمين العام[١٣٢] ،

---

(١٣٢) A/38/395 .

١ ـ **تسلّم** بما يلي :

(أ) أن أمن منطقة البحر الأبيض المتوسط يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالسلم والأمن الدوليين :

(ب) أن بذل مزيد من الجهود ضروري من أجل تخفيف حدة التوتر وتخفيض الأسلحة ومن أجل تهيئة ظروف الأمن والتعاون المثمر في جميع الميادين لكل بلدان وشعوب منطقة البحر الأبيض المتوسط ، على أساس مبادىء السيادة والاستقلال والسلامة الإقليمية والأمن وعدم التدخل بجميع أنواعه ، وعدم انتهاك الحدود الدولية ، وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها ، وعدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة ، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، واحترام السيادة على الموارد الطبيعية ؛

(ج) أن من الضروري إيجاد حلول عادلة وعملية للمشاكل والأزمات الموجودة في المنطقة على أساس أحكام الميثاق وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وانسحاب قوات الاحتلال الأجنبية وحق الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية في تقرير المصير والاستقلال ؛

٢ ـ **تشجع** الجهود المبذولة من أجل تكثيف أشكال التعاون الموجودة وتشجيع أشكال جديدة من التعاون في مختلف الميادين ، وعلى وجه الخصوص تلك التي تستهدف تخفيف حدة التوتر وتعزيز الثقة والأمن في المنطقة ؛

٣ ـ **تحث** دول منطقة البحر الأبيض المتوسط على إبلاغ الأمين العام بأي جهود متضافرة تبذل بهدف دعم وتعزيز الأمن والتعاون في هذه المنطقة ؛

٤ ـ **تحث** جميع الدول على التعاون مع دول منطقة البحر الأبيض المتوسط في الجهود التي تبذل في سبيل تعزيز الأمن والتعاون في هذه المنطقة ؛

٥ ـ **تدعو** الأمين العام إلى أن يولي الاهتمام الواجب لمسألة السلم والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط وأن يسدي المشورة والمساعدة للجهود المتضافرة التي تبذلها بلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط في سبيل تعزيز السلم والأمن والتعاون في المنطقة ، إذا طلب إليه ذلك ؛

٦ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، على أساس جميع الردود والإخطارات المقدمة تنفيذاً لهذا القرار ، ومع مراعاة المناقشة الدائرة بشأن هذه المسألة في دورتها الثامنة والثلاثين ، تقريراً شاملاً عن تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط ؛

٧ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط » .

الجلسة العامة ١٠٣
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٣٨/١٩٠ ـ استعراض تنفيذ الإعلان المتعلق بتعزيز الأمن الدولي

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون « استعراض تنفيذ الإعلان المتعلق بتعزيز الأمن الدولي » ،

وإذ تشير إلى واجب الدول بعدم التدخل في الشؤون الداخلية أو الخارجية لأي دولة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تشير إلى أحكام إعلان مبادىء القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة[١٣٣] ،

وإذ تلاحظ أحكام إعلان عدم جواز التدخل بجميع أنواعه في الشؤون الداخلية للدول[١٣٤] ،

وإذ تشير جزعها التوترات المتزايدة في العلاقات الدولية ، وانبعاث مجابهات بين الدول الكبرى ، وإحياء الحرب الباردة التي ترافقها سياسة التنافس على مناطق النفوذ والسيطرة على أجزاء متزايدة من العالم واستغلالها ، والتصاعد المكثف في سباق التسلح إلى مستويات جديدة ، لاسيما في مجال الأسلحة النووية ، التي تشكل جميعها تهديداً خطيراً للسلم والأمن العالميين ،

وإذ يساورها عميق القلق لتزايد اللجوء إلى استعمال القوة أو التهديد باستعمالها والتدخل العسكري بجميع أنواعه ، والعدوان والاحتلال الأجنبي ؛ وتفاقم الأزمات الراهنة في العالم وانبثاق أزمات جديدة ؛ واستمرار انتهاك استقلال البلدان وسيادتها وسلامتها الإقليمية ؛ وإنكار حق تقرير المصير على الشعوب الواقعة تحت الاحتلال الاستعماري والأجنبي ، ومحاولات تصوير كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والكرامة الإنسانية تصويراً خاطئاً بوصفه واقعاً في سياق المجابهة بين الشرق والغرب ، مما يؤدي إلى حرمانها من حق تقرير المصير ، وتعيين مصيرها بنفسها ، وتحقيق تطلعاتها المشروعة ؛ واستمرار بقاء الاستعمار ، والعنصرية والفصل العنصري الذي يدعمه الاستعمال المتزايد

---

(١٣٣) القرار ٢٦٢٥ (د ـ ٢٥) ، المرفق .
(١٣٤) القرار ١٠٣/٣٦ .